

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٦٧١ لسنة ٢٠٠٧

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية :

قرار:

مادة ١ - يؤذن لكل من الأربع عشر مواطناً (أولهم السيد / محمد على نصر خليل - وأخرهم السيد / وليد حسين حنفى محمد) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بأن يتجنسا بالجنسية الأجنبية الموضحة قرین اسم كل منهم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٧/٢/٢١

وزير الداخلية

حبيب العادلى

بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسية أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون بتغييرها	الاسم	مسلسل
جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون بتغييرها	الجنسية المأذون بتغييرها
النساوية	السيد/ محمد على نصر خليل	١
»	السيد/ إبراهيم مصطفى أحمد عباس	٢
»	السيدة/ مها إبراهيم حافظ إبراهيم	٣
الألمانية	السيد/ عوني فاروق أحمد محمد	٤
»	السيد/ أين محمد محمد مسعد	٥
»	السيد/ ماجد أحمد على حسن	٦
»	السيد/ عمران أحمد خضرى عبد الرحيم	٧
»	السيد/ مينا عادل عزمنى بشاي	٨
»	السيد/ أحمد محمد طنطاوى عبد الحافظ	٩
»	السيد/ عوض شفيق عوض فام	١٠
»	السيد/ صلاح مدرح محمد عبد العزيز	١١
»	السيدة/ آمال فايز عوض الله غطاس	١٢
الهولندية	السيدة/ كاترينة ولهمينا ماريا	١٣
النرويجية	السيد/ وليد حسين حنفى محمد	١٤